

## نشاط التعبئة والتغليف ( تصنيع )

### أ- شروط القيد والتحديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف:

1. أن يكون المشروع و نشاط التعبئة أو التغليف مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة .
2. أن يكون للمنشأة سجل صناعي ساري .
3. أن يكون النشاط في السجل الصناعي محدد المدة (بداية ونهاية) الكميات والأصناف .
4. أن يكون النشاط قائم ومثبت ذلك في رخصة التشغيل .
5. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابقين في كل من السجل التجاري والصناعي ورخصة التشغيل والبطاقة الضريبية .

### ب - مستندات القيد والتحديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف:-

1. نموذج طلب استخراج بطاقة مستزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض .
2. صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع ( الأصل للاطلاع ) في حالة عدم إحضار أصل الرقم القومي يستوفي الوكيل أو المفوض "نموذج إقرار الرقم القومي"
2. في حالة وجود أجنب بالسجل التجاري يقدم :-
  - صورة الإقامة متضمنة تصريح العمل والأصل للاطلاع
  - صورة جواز السفر ساري والأصل للاطلاع
3. إذا كان مقدم الطلب وكيلاً أو مفوضاً :-
  - صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع .
  - صورة توكيل موثق من الشهر العقاري و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط)
  - أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع و مصدق عليه بصحة التوقيع من بنك معتمد (صلاحيته 3 شهور).
  - إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)
4. مستخرج رسمي حديث وساري من السجل التجاري الرئيسي والفرعي (إذا كان عنوان النشاط بالسجل الفرعي) على أن يكون كلاً منهم :-
  - ساري لمدة لا تقل عن 90 يوماً وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يوماً .
  - متضمناً نشاط التعبئة أو التغليف .
  - موضحاً بهما الرقم القومي للمنشأة والعنوان و الرقم الموحد .
5. سجل الصناعي ساري سواء كان ( محدد المدة / مؤقت/ مشروط ) والأصل للاطلاع على أن يتضمن (الاسم التجاري للمنشأة - السمة التجارية إن وجد - النشاط - المدة (بداية ونهاية) - الأصناف والكميات - العنوان بالتفصيل)
- أو أصل خطاب من مصلحة الرقابة الصناعية باسم المنشأة الصادر لها رخصة التشغيل موضحاً به النشاط - عنوانه - المدة (بداية ونهاية) - الأصناف والكميات - رقم السجل التجاري - السمة والاسم التجاري للمنشأة .
6. صورة رخصة التشغيل مطابقة للسجل الصناعي والأصل للاطلاع .
7. إفادة بالمتابعة السنوية سارية لرخصة التشغيل من التنمية الصناعية .
8. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع
9. وثيقة البيانات الأساسية للممول من مصلحة الضرائب (في حاله اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري أو لتوضيح أحد البيانات)

**10.** صورة عقد الإيجار أو عقد إدارة في حالة وجود منشأة تدير المشروع "الأصل للاطلاع " أو أن يكون مثبت أن طالب القيد مؤجراً أو مديراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الإقرار الضريبي مع اسم مالك المكان .

**11.** في حالة وجود منشأة أخرى تدير المشروع الصادر باسمه الترخيص:-  
مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري للمنشأة المالكة أو المؤجرة للمشروع ساري لمدة لا تقل عن 90 يومًا وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يومًا على أن يتضمن بيانات المشروع - عنوان النشاط - بيانات المسئول عن إدارة النشاط الصادر له ترخيص التشغيل .

**12.** في حالة عدم وجود سجل صناعي :-  
استيفاء "تعهد الأنشطة غير الصناعية" موقعًا عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعًا عليه من الوكيل أو المفوض .

**13.** أو في حالة وجود سجل صناعي:-  
استيفاء "تعهد السجل الصناعي" موقعًا عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعًا عليه من الوكيل أو المفوض .

**14.** إذا كان مقدم الطلب القيد هو المستأجر يقدم :-  
صورة عقد الإيجار مطابق بياناته مع السجل الصناعي ورخصة التشغيل والسجل التجاري مع الاطلاع على الأصل  
أو أن يكون مثبت أن طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الاقرار الضريبي مع اسم مالك المكان

15 - في حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات :-

• يستوفي "تعهد إحضار مستندات قبل استلام البطاقة "

**1.** 17. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي ما يلي:-

أ. تعهد إحضار المستندات بعد استلام البطاقة .

ii. طلب استخراج بطاقة مؤقتة .

## ج-ملاحظات على القيد والتحديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف:

1. المستند الدال على النشاط هو السجل الصناعي أو خطاب من مصلحة الرقابة الصناعية  
المستند الدال على مزاولة النشاط هو رخصة التشغيل .

2. في حالة وجود سجل صناعي يلاحظ التالي :-

• السجل الصناعي الساري المحدد المدة /المؤقت/ المشروط هو سجل صناعي منتج لنفس الآثار القانونية والإجرائية للسجل الصناعي الدائم مهما كانت مدته .

• شركات القطاع الأعمال العام التي لها سجل صناعي مشروط وغير مرفق به رخصه تشغيل يتم منحها بطاقة مؤقتة تبدأ من تاريخ القيد وتنتهي بنهاية تاريخ القيد بالسجل الصناعي ولمرة واحدة فقط .

3. في حالة وجود إختلاف بين بيانات المشروع أو العنوان بالمستندات الخاصة بالمنشأة ويوجد رسالة للمنشأة في الموائى يتم إصدار بطاقة مؤقتة مع تقديم المستندات الدالة على وجود الرسالة في الميناء.

4. إذا كان السجل التجاري ساري وحديث ولكن يوجد لفظ (غير محدث) على السجل يتم إصدار بطاقة مؤقتة لها (يحد أقصى عام) أو لحين موافاة الهيئة بالتحديث في السجل التجاري أيهما أقرب .

5. إذا كان طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط فيجب ذكر اسمه مع اسم مالك المكان فى السجل التجاري والإقرار الضريبي و رخصة التشغيل و السجل الصناعي .

6. صلاحية مدة القيد في سجل مستلزمات الإنتاج( خمس سنوات ) أو بانتهاء مدة سريان القيد في السجل الصناعي أو السجل التجاري المدون بها عنوان المصنع و النشاط أيهما أقرب تبدأ من تاريخ القيد.

7. عند التجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج لابد من إحضار إفادة بالمتابعة السنوية من الهيئة العامة للتنمية الصناعية "سارية" .

8. شطب التنمية الصناعية للسجل الصناعي يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .